

## وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٣١٢ لسنة ٢٠١١

**وزير العدل**

بعد الاطلاع على قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته؛

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته؛

وعلى كتاب السيد وزير الداخلية المؤرخ ٢٠١١/٣/٣١؛

وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون إدارة المحاكم؛

**قررت:**

**(المادة الأولى)**

تعقد جلسات محكمة جنایات السويس ، التابعة لمحكمة استئناف الإسماعيلية ، والختصة بنظر القضية رقم ٧٧٠ لسنة ٢٠١١ جنایات السويس والمقيدة برقم ١٦ لسنة ٢٠١١ كلی السويس والمتهم فيها كل من : العميد/ علاء الدين محمد خطاب ، والعقيد/ هشام حسن ، والمقدم/ إسماعيل هاشم محمد ، بقى محكمة استئناف الإسماعيلية ، الكائن بمجمع محاكم الإسماعيلية بشارع شبين الكوم - مدينة الإسماعيلية - محافظة الإسماعيلية ، بدلاً من مقرها الحالى .

**(المادة الثانية)**

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

**(المادة الثالثة)**

ينشر هذا القرار بالواقع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من يوم السبت

الموافق ٢٠١١/٤/١٦

صدر في ٢٠١١/٣/٣١

وزير العدل

المستشار / محمد عبد العزيز الجندي